

الأسئلة

- ١ - عرّف الطلاق.
- ٢ - علل تحريم الطلاق التعسفي.
- ٣ - قارن بين الطلاق الرجعي والطلاق البائن بينونة كبرى من حيث:
 - أ - المفهوم.
 - ب - عدد الطلقات.
 - ج - التوارث.
- ٤ - اذكر نوع الطلاق في كل حالة من الحالات الآتية:
 - أ - طلق رجل زوجته قبل الدخول.
 - ب - طلق رجل زوجته، وانتهت عدتها، ولم يراجعها.
 - ج - طلق رجل زوجته طليقة ثالثة.
- ٥ - ضع إشارة (✓) بجانب العبارة الصحيحة، وإشارة (X) بجانب العبارة غير الصحيحة في ما يأتي:
 - أ - الطليقة الأولى تعدّ دائماً طلاقاً رجعيّاً () .
 - ب - الطلاق بأنواعه الثلاثة ينهي العلاقة الزوجية () .
 - ج - الطليقة الثالثة تعدّ دائماً طلاقاً بائناً بينونة كبرى () .
 - د - الطليقة الثانية تعدّ دائماً طلاقاً بائناً بينونة صغرى () .
- ٦ - بيّن دلالة كل آية من الآيتين الكريمتين الآتيتين:

الرقم	الآيات الكريمة	دلالة الآية الكريمة
١-	قال الله تعالى: ﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾	
٢-	قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا مِنْ سَعَتِهِ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا﴾	